

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية القسم ٤ (وزارة الاقتصاد) فرع ١ (الديوان العام) للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ اعتباراً إضافياً قدره ١٠٧٤٠ ج (مائة وتسعة آلاف وسبعين جنيه وأربعون جنيهاً) منه ١٠٥٧٤٠ ج (مائة وخمسة آلاف وسبعين جنيه وأربعون جنيهاً) في الباب الأول بند د (رواتب) و٤٠٠ ج (أربعة آلاف جنيه) في الباب الثاني بند ١٠ (كساوى) وذلك لمواجهة صرف رواتب التمثيل والبدلات الأخرى لموظفى ومستخدمى التمثيل التجارى تنفيذاً لقرار الجمهورى رقم ٢١ لسنة ١٩٦٠ الخاص ببدل التمثيل لأعضاء التمثيل التجارى .

يؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - على وزير الخزانة والاقتصاد تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ الحرم سنة ١٣٨٠ (١٨ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة .

رقم ١٣٥٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن حضور السيد الدكتور رشاد الياس رزوق الأستاذ بكلية العلوم
جامعة عين شمس المؤتمر الثاني للعوامل المساعدة الذى سيعقد
بيانى في المدة من ٤ إلى ٩ يوليه سنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وصل القرار رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٥٥ لسنة ١٩٦٠

بندب مدير المؤسسة العامة لتجارة وتوزيع الأدوية
والكيماويات والمستلزمات الطبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى
الدولة .

وعلى القانون رقم ٢١٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تنظيم تجارة الأدوية
والكيماويات والمستلزمات الطبية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية بإنشاء المؤسسة العامة لتجارة وتوزيع
الأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية .

قرر :

مادة ١ - يندب السيد / عبد الحميد محمد فريد - المستشار الفنى
لوزارة التموين المركزية مديرًا للمؤسسة العامة لتجارة وتوزيع الأدوية
والكيماويات والمستلزمات الطبية علاوة على عمله .

مادة ٢ - على وزير التموين تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٣٨٠ (١٤ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٤٢ لسنة ١٩٥٩

فتح اعتباراً إضافياً في ميزانية القسم ٤ وزارة الاقتصاد
لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ بمبلغ ١٠٧٤٠ ج (مائة وسبعين جنيه وأربعون جنيهاً)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٦٠ لسنة ١٩٥٩ بربط
ميزانية الإقليم الجنوبى للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٦١ لسنة ١٩٦٠

بالتصريح للسادة على الرايعي ، محمد سالم جمعة ، محمد أحمد خلف الله ، صالح عبدون ، أحمد سعد الدين ، أدهم اسماعيل بالسفر إلى يوغوسلافيا وإيطاليا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ بتعديل
لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسادة الموظفة أمهاؤهم فيما يلي بالسفر إلى يوغوسلافيا وإيطاليا :

الدكتور على الرايعي ، مدير مؤسسة فنون المسرح والموسيقى .
محمد سالم جمعة ، المستشار القانوني لوزارة الثقافة والإرشاد القومي
ومؤسسة دعم السينما .

صالح عبدون ، مدير أوركسترا القاهرة السينفونى بوزارة الثقافة
والإرشاد القومي .

محمد أحمد خلف الله ، سكرتير عام وزارة الثقافة والإرشاد القومي المركبة .
أحمد سعد الدين ، مدير مكتب وزير الثقافة والإرشاد القومي .

أدهم اسماعيل ، الموظف بوزارة الثقافة والإرشاد القومي المركبة
تنفيذًا لبراغم التبادل الثقافي العام ولدراسة الوسائل الفنية الحديثة
في مجال المسرح والموسيقى والتخطيط الثقافي العام وذلك لمدة عشرين يوماً .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؟

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ الحرم سنة ١٣٨٠ (١٨ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر**قرر :**

مادة ١ - يرخص للسيد الأستاذ الدكتور رشاد الياس رزوق أستاذ الكيمياء بكلية العلوم بجامعة عين شمس في حضور المؤتمر الثاني للدول الـ ١٢ المساعدة بباريس في المدة من ٤ إلى ٩ يوليه سنة ١٩٦٠ ممثلًا للجامعة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؟

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ الحرم سنة ١٣٨٠ (١٨ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٣٥٩ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؟

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ،

قرار :

مادة ١ - يوفد السيد / جمال الدين خلاف نائب مدير عام إدارة
القد الى يوغوسلافيا وألمانيا الشرقية وألمانيا الغربية وفرنسا ضمن الجنة
التي ستقوم بالدراسة الفنية والاقتصادية والتأكد على شراء سفن للؤستة
الاقتصادية .

علي أن يتضم الجنة السيد / على على بكر المستشار القانوني للهيئة العامة
لشنون النقل البحري الموفد الى إنجلترا لحضور مؤتمر سلامة الأرواح
في البحر .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؟

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ الحرم سنة ١٣٨٠ (١٨ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر